

خلاصة عيقات الأنوار

- [80] به من نفسه فعلي وليه " (1). وهو أيضا يقضي بان المراد من (المولى) هو (الاولى) لان الحديث يفسر بعضه بعضا، ولذا قال سبط ابن الجوزي بعد ذكر عدم جواز ارادة المعاني الاخر غير الاولى من لفظ المولى: " فتعين العاشر ومعناه من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى، وقد صرح بهذا المعنى الحافظ أبو الفرج يحيى بن سعيد الثقفي الاصبهاني في كتابه المسمى بمرج البحرين، فانه روى هذا الحديث باسناده الى مشايخه وقال فيه: فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي وقال: من كنت وليه وأولى به من نفسه فعلي وليه " (2). وقال شهاب الدين أحمد بعد ذكر حديث الغدير: " وسمعت بعض أهل العلم يقول: معناه من كنت سيده فعلي سيده مضى قوله، وتصدير القول بقوله صلى الله عليه وآله وبارك وسلم: أستم تعلمون اني أولى بالمؤمنين يؤيد هذا القول والله سبحانه أعلم. وقال الشيخ الامام جلال الدين أحمد السخجندى قدس سره: المولى يطلق على معان: منها الناصرو منها الجار بمعنى المجير لا المجار ومنها السيد المطاع ومنها الاولى في مولاكم أي أولى بكم. وباقي المعاني لا يصلح اعتبارها فيما نحن بصدده، فعلى المعنيين الاولين يتضمن الامر لعلي رضي الله تعالى عنه بالرعاية لمن له من النبي العناية، وعلى المعنيين الاخرين يكون الامر باطاعته واحترامه واتباعه. وقد خرج أبو الفرج الاصفهاني في كتابه المسمى بمرج البحرين قال: أخذ النبي " ص " بيد علي كرم الله تعالى وجهه وقال: من كنت وليه وأولى به من نفسه فعلي وليه " (3). (1) تذكرة خواص الامة ص 29، توضيح الدلائل - مخطوط. عن مرج البحرين. (2) تذكرة الخواص: 32. (3) توضيح الدلائل - مخطوط.